

Distr.: General
5 December 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الإحصائية

الدورة الثالثة والأربعون

٢٨ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس ٢٠١٢

البند ٤ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

بنود للعلم: الإحصاءات الجنسانية

متابعة توصيات أصدقاء رئيس اللجنة الإحصائية في الأمم المتحدة بشأن

المؤشرات الإحصائية لقياس العنف ضد المرأة

تقرير الأمين العام

موجز

قدم فريق أصدقاء الرئيس المعني بالمؤشرات الإحصائية لقياس العنف ضد المرأة تقريره الأول إلى اللجنة الإحصائية في دورتها الأربعين المعقودة في عام ٢٠٠٩ (E/CN.3/2009/13). ولاحقاً لذلك، طلبت اللجنة الإحصائية إلى شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة بدء وتسيير الأعمال اللازمة لصوغ مجموعة من المبادئ التوجيهية لإنتاج الإحصاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة تكون نبراساً منهجياً كاملاً لاختيار المواضيع الجوهرية والإضافية، ومصادر البيانات، والتصنيفات الإحصائية المناسبة، والنواتج، وصياغة الأسئلة، وجميع المسائل الأخرى ذات الصلة بشأن قياس العنف ضد المرأة. وامتثالاً لهذا الطلب، وضعت شعبة الإحصاءات مشروع المبادئ التوجيهية. ويعرض هذا التقرير وقائع واستنتاجات الاجتماع الاستشاري لاستعراض مشروع المبادئ التوجيهية، المعقود في بيروت في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، إلى جانب عرض مجمل للمبادئ التوجيهية نفسها.

* E/CN.3/2012/1



١ - في قرار الجمعية العامة ١٤٣/٦١ بشأن تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، طلبت الجمعية إلى اللجنة الإحصائية أن تقوم، بالتشاور مع لجنة وضع المرأة، ومع الاستفادة من العمل الذي قامت به المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، بوضع واقتراح مجموعة من المؤشرات الممكنة بشأن العنف ضد المرأة، بغرض مساعدة الدول على تقييم نطاق العنف ضد المرأة ومدى تفشيّه وتواتر حدوثه. وتحقيقاً لهذا الهدف، أنشأت اللجنة الإحصائية فريقاً أصدقاء الرئيس في دورتها التاسعة والثلاثين (انظر E/2008/24، الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ١١٦/٣٩)، ثم وُسِّعت عضويته لاحقاً وفقاً لتوجيهات مكتب اللجنة الإحصائية. ويتألف الفريق من ممثلي ١٥ دولة من الدول الأعضاء (أستراليا، وإيطاليا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وتايلند، وتركيا، وشيلي، والصين، وغانا، وكندا، وكوستاريكا، ومصر، والمكسيك (الرئيس)، والولايات المتحدة الأمريكية)، مع قيام الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة بمهمة أمانة الفريق. وبالإضافة إلى ذلك، وافقت كيانات الأمم المتحدة التالية على العمل بصفة مراقبين: شعبة النهوض بالمرأة بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة (تشكل حالياً جزءاً من هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومنظمة الصحة العالمية.

٢ - وقدم أصدقاء الرئيس تقريرهم الأول إلى اللجنة الإحصائية في دورتها الأربعين (E/CN.3/2009/13). واعتمدت اللجنة مجموعة المؤشرات المقترحة المعروضة في التقرير باعتبارها مجموعة مؤقتة وخطوة أولى، وطلبت إلى أصدقاء الرئيس مواصلة الأعمال المتعلقة بإنجاز المؤشرات (E/2009/24، الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ١١٠/٤٠).

٣ - وامتنالاً لطلب اللجنة، عقد فريق أصدقاء الرئيس اجتماعاً، تشارك معه في تنظيمه المعهد الوطني المكسيكي للإحصاء والجغرافيا (وهو ما يعكس دور المكسيك من حيث أنهما تتولى رئاسة فريق أصدقاء الرئيس) وشعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة، وذلك في أغواسالينتيس، المكسيك، في الفترة من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩^(١). وتعلق الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها الاجتماع بإنجاز مجموعة المؤشرات الإحصائية

(١) تقرير الاجتماع (ESA/STAT/AC.193/L.3) متاح في الموقع الشبكي <http://unstats.un.org/unsd/demographic/meetings/vaw/docs/finalreport.pdf>

الجوهرية لقياس العنف ضد المرأة باستخدام الاستقصاءات الإحصائية وصوغ مبادئ توجيهية لإنتاج الإحصاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

٤ - وتلبية للطلب الصادر من فريق أصدقاء الرئيس، اضطلعت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة بإعداد مشروع المبادئ التوجيهية لإنتاج الإحصاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة. وصُمم مشروع المبادئ التوجيهية على نحو يكفل توفير التوجيه المنهجي الشامل بشأن اختيار المواضيع، ومصادر البيانات، والتصنيفات الإحصائية المناسبة، والنواتج، وصياغة الأسئلة، وجميع المسائل الأخرى ذات الصلة بشأن إجراء الاستقصاءات الإحصائية لقياس العنف ضد المرأة. ويتألف مشروع المبادئ التوجيهية من ستة فصول: (أ) دور الاستقصاءات الإحصائية المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛ و (ب) مفاهيم وتعريف العنف ضد المرأة؛ و (ج) التخطيط لإجراء استقصاء إحصائي بشأن العنف ضد المرأة؛ و (د) تصميم الاستبيانات؛ و (هـ) تنفيذ الاستقصاءات؛ و (و) معالجة البيانات وتحليلها. وإضافة إلى ذلك، يتضمن المشروع عدة مرفقات، أحدها (المرفق الثالث) يعرض صيغ الجدولة الموصى بها بناء على مجموعة المؤشرات الإحصائية التي وضعها فريق أصدقاء الرئيس وأقرتها اللجنة الإحصائية.

٥ - وحرصا على أن يكون الاستعراض الأول لمشروع المبادئ التوجيهية استعراضا شاملا، نظمت الشعبة الإحصائية اجتماعا استشاريا في مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، في بيروت في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وحضر هذا الاجتماع سبعة من أعضاء فريق أصدقاء الرئيس: المكسيك (الرئيس)، وإيطاليا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وتركيا، وغانا، ومصر. وشاركت في الاجتماع أيضا أرمينيا وعمان وكينيا، وكذلك اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا والهيئة المنشأة حديثا المسماة هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

٦ - وصُممت صيغة الاجتماع على نحو يتيح إجراء استعراض تفصيلي لمشروع المبادئ التوجيهية. فقد عُقدت سبع جلسات ركزت كل منها على فصل من فصول المشروع وعلى المرفق الثالث، وافتتحت ببيان استهلاكي، أعقبه عرض مقدم من المحاور الرئيسي، ثم مناقشة عامة واستعراض لفروع الفصل فرعا فرعا.

٧ - والتقارير الشامل لهذا الاجتماع متاح بوصفه وثيقة معلومات أساسية للجنة الإحصائية. ويمكن إيجاز النقاط الرئيسية المتفق عليها خلال الاجتماع فيما يلي:

(أ) خلص تقييم مشروع نص المبادئ التوجيهية إلى أنه نص سليم وشامل ومطابق لاحتياجات البلدان التي ستستفيد من المبادئ التوجيهية المتعلقة بقياس العنف ضد المرأة. ويجري إعداد المبادئ التوجيهية في سياق أعمال فريق أصدقاء الرئيس، وهي تستند إلى

القائمة الحالية المعتمدة للمؤشرات الإحصائية لقياس العنف ضد المرأة. وتم تنسيق الأعمال المتعلقة بالمبادئ التوجيهية مع الأعمال المتصلة بإعداد عنصر إحصائي في ظل إشراف مشروع اللجان الإقليمية المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة^(٢)، وهو مشروع تلقى التوجيه هو الآخر من فريق أصدقاء الرئيس؛

(ب) يمكن تجميع التعليقات والاقتراحات التي طُرحت أثناء الاجتماع في عدة فئات: '١' طلبات متعلقة بإعادة تنظيم بنية عدة فصول وإعادة ترتيب الفروع داخل فصل بعينه؛ و '٢' طلبات مؤداها جعل المبادئ التوجيهية أكثر تحديدا من حيث عَنونة الاستقصاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، مع تلافي التوجيهات العامة التي قد لا تكون منطبقة في هذه الحالة تحديدا (مثل تحرير البيانات بطريقة البطاقات الساخنة)؛ و '٣' حذف صياغات الأسئلة من متن النص ووضعها في المرفق، في شكل استبيان نموذجي؛ و '٤' استخدام العنصر الذي أعده مشروع اللجان الإقليمية باعتباره استبياناً نموذجياً؛ و '٥' قَصْر صيغ الجدولة الموصى بها على الصيغ التي ستستوفي المؤشرات كما اعتمدها فريق أصدقاء الرئيس؛ و '٦' تعليقات محددة على مشروع النص.

٨ - وفيما يتعلق بصيغ الجدولة الموصى بها التي ستدرج في المبادئ التوجيهية، خلص الاجتماع إلى أنها ينبغي أن تقتصر على الصيغ التي تتيح إنتاج المؤشرات التي اعتمدها فريق أصدقاء الرئيس، وهي كما يلي:

(أ) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف البدني خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة، مصنّفًا حسب شدة العنف والعلاقة بمرتكبه وتواتره؛

(ب) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف البدني أثناء حياتهن، مصنّفًا حسب شدة العنف والعلاقة بمرتكبه وتواتره؛

(ج) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف الجنسي خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة، مصنّفًا حسب شدة العنف والعلاقة بمرتكبه وتواتره؛

(د) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف الجنسي أثناء حياتهن مصنّفًا حسب شدة العنف والعلاقة بمرتكبه وتواتره؛

(هـ) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء المعاشرات اللاتي تعرّضن للعنف الجنسي و/أو البدني من عشير حالي أو سابق خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة، مصنّفًا حسب تواتر العنف؛

(٢) يرد وصف هذا المشروع في الموقع الشبكي www.un.org/regionalcommissions/rewomen.html.

(و) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء المعاشرات اللاتي تعرّضن للعنف الجنسي و/أو البدني من عشير حالي أو سابق أثناء حياتهن، مصنّفًا حسب تواتر العنف؛

(ز) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف النفسي من العشير خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة؛

(ح) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن للعنف الاقتصادي من العشير خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة؛

(ط) المعدّل الإجمالي والمحدّد حسب الفئة العمرية للنساء اللاتي تعرّضن لتشويه أعضائهن التناسلية.

وفيما يتعلق بحساب معدلات الانتشار على الوجه المناسب في صيغ الجدولة الموصى بها، أكد الاجتماع على أنه في حالة المؤشرات من (أ) إلى (د) و (ط)، ينبغي أن يكون القاسم هو العدد الإجمالي للنساء من سن الخامسة عشرة فما فوق، وفي حالة المؤشرات من (هـ) إلى (ح)، ينبغي أن يكون القاسم هو العدد الإجمالي للنساء المعاشرات.

٩ - وسيلزم لإتمام الأعمال المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لعملية إنتاج الإحصاءات المتصلة بالعنف ضد المرأة، إدماج جميع المدخلات الصادرة عن الاجتماع الاستشاري، وهو ما يُتوقع إنجازها بحلول نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وستلي ذلك الجولة النهائية للاستعراض التقديري من جانب جميع الأعضاء والمراقبين في فريق أصدقاء الرئيس وغيرهم من المشاركين في الاجتماع الاستشاري، ليتم بعدها تصدير مشروع المبادئ التوجيهية للتحرير النهائي والطباعة.